## ×

## 227425 \_ ما حكم الانصراف عن يمين أو يسار المصلى لمن كان جالسا أمامه ؟

## السؤال

إذا جعلت شخصا جالسا أمامي سترة لي في الصلاة ، فلما قام انحرف عني يمينا أو شمالا ، فهل يعد هذا من المرور بين يدي المصلي ؟ وهل يجب عليه التقدم للأمام ثم الانحراف يمينا أو يسارا ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يعد الانصراف عن يمين أو يسار المصلى من المرور بين يديه .

وقد عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فقال :

" ليس هذا بمرور فهو موجود من قبل ، والمرور هو الانتقال من جانب إلى جانب

" انتهى .

وقال الشيخ ابن عثيمين: "الواجب على من أراد المرور بين يدي المصلى في الحرم وغيره أن يقف حتى ينتهي من صلاته أو أن يمر من عند جنبه الأيمن أو الأيسر لا أن يقطعه عرضاً، وهو إذا مر من عند جنبه الأيمن أو الأيسر أي من على يمينه أو يساره: لم يكن ماراً بين يديه، فالمرور بين يدي المصلى هو أن يقطع الإنسان ما بين يدي المصلى عرضاً ".

انتهى من " فتاوى نور على الدرب" (8/ 2، بترقيم الشاملة آليا) .

والله أعلم .